

تفسير الثعالبي

مصدر في موضع الحال وومعناه مبهتا ثم وعظ تعالى عباده وأفضى معناه باشر وقال مجاهد وغيره الإفضاء في هذه الآية الجماع قال ابن عباس ولكن اﻻ كريم يكنى واختلف في المراد بالميثاق الغليظ فقال الحسن وغيره هو قوله تعالى فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان وقال مجاهد وابن زيد الميثاق الغليظ عقدة النكاح وقول الرجل نكحت وملكت النكاح ونحوه فهذه التي بها تستحل الفروج وقال عكرمة والربيع الميثاق الغليظ يفسره قول النبي صلى اﻻ عليه وسلّم استوصوا بالنساء خيرا فإنهن عوان عندكم أخذتموهن بأمانة اﻻ واستحللتم فروجهن بكلمة اﻻ قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف سبب الآية ما اعتادته بعض قبائل العرب أن يخلف ابن الرجل على امرأة أبيه وقد كان في العرب من تزوج ابنته وهو حاجب بن زرارة واختلف في مقتضى ألفاظ الآية فقالت فرقة قوله ما نكح يريد النساء أي لا تنكحوا النساء اللواتي نكح آباؤكم وقوله إلا ما قد سلف معناه ولكن ما قد سلف فدعوه وقال بعضهم المعنى لكن ما قد سلف فهو معفو عنكم لمن كان واقعاً فكأنه قال ولا تفعلوا حاشا ما قد سلف وقالت فرقة معناه لا تنكحوا كما نكح آباؤكم من عقودهم الفاسدة إلا ما قد سلف منكم من تلك العقود الفاسدة فمباح لكم الإقامة عليه في الإسلام إذا كان مما يقرر الإسلام عليه وقيل إلا ما قد سلف فهو معفو عنكم وقال ابن زيد معنى الآية النهي عن أن يوطأ الرجل امرأة وطئها الأب إلا ما سلف من الآباء في الجاهلية من الزنا بالنساء لا على وجه المناكحة فذلك جائز لكم لأن ذلك الزنا كان فاحشة والمقت البغض والإحتقار بسبب رذيلة يفعلها الممقوت وساء سيلا أي بئس الطريق والمنهج لمن يسلكه إذ عاقبته إلى عذاب اﻻ قال ص ساء للمبالغة في الذم كبئس وسيلا تفسيره والمخصوص بالذم